

Distr.: Limited
2 October 2017
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون

اللجنة الأولى

البند ٩٩ (ث) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: متابعة الالتزامات
في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في
مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار
الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في
الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠

جمهورية إيران الإسلامية: مشروع قرار

متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف
في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥
و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مختلف قراراتها في مجال نزع السلاح النووي، بما فيها القرارات ٧٢/٦٠ المؤرخ
٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٤/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٣١/٦٤ المؤرخ
٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٨/٦٦ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٣٥/٦٨ المؤرخ
٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٤٣/٦٩ و ٤٨/٦٩ المؤرخين ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
و ٣٨/٧٠ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٢٣٧٣ (د-٢٢) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ١٩٦٨ الذي يتضمن
مرفقه معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١)،

(١) انظر أيضا: United Nations, Treaty Series, vol. 729, No. 10485.



وإذ تلاحظ أحكام الفقرة ٣ من المادة الثامنة من المعاهدة التي تتعلق بعقد مؤتمرات استعراض

كل خمس سنوات،

وإذ تشير إلى قرارها ٧٠/٥٠ فاء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الذي لاحظت فيه

الجمعية العامة أن الدول الأطراف في المعاهدة أكدت ضرورة مواصلة العمل بعزم على تطبيق أحكام المعاهدة على نحو تام وتنفيذها بفعالية، واعتمدت بالتالي مجموعة من المبادئ والأهداف،

وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض

المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥ اتخذ في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥ ثلاثة مقررات بشأن تعزيز عملية استعراض المعاهدة وبشأن مبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي وبشأن تمديد المعاهدة^(٢)،

وإذ تعيد تأكيد القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذته مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها

في عام ١٩٩٥ في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥^(٢) وأعاد فيه تأكيد أهمية تحقيق الانضمام العالمي المبكر إلى المعاهدة وإخضاع المنشآت النووية للضمانات الشاملة التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية،

وإذ تعيد أيضا تأكيد قرارها ٣٣/٥٥ دال المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ الذي

رحبت فيه الجمعية العامة باعتماد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ بتوافق الآراء في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠^(٣)، بما في ذلك بوجه خاص اعتماد الوثيقتين المعنوتين "استعراض سير المعاهدة مع مراعاة المقررات والقرار التي اتخذها مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥" و "تحسين فعالية عملية الاستعراض المعززة للمعاهدة"^(٤)،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية الصريح في الوثيقة الختامية لمؤتمر

استعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ بإزالة ترساناتها النووية إزالة تامة، بما يفضي إلى نزع السلاح النووي، الأمر الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف في المعاهدة بموجب المادة السادسة من المعاهدة،

وإذ تعرب عن القلق لأن المؤتمر التاسع للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

لاستعراض المعاهدة، الذي عقد في الفترة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥، لم يستطع التوصل إلى اتفاق بشأن وثيقة ختامية تعالج المسائل الجوهرية،

١ - **تشير** إلى أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض

المعاهدة في عام ٢٠١٥ أعاد تأكيد أن الخطوات العملية المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠^(٥) لا تزال سارية؛

(٢) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و Corr.1)، المرفق.

(٣) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2000/28 (Parts I-IV)).

(٤) المرجع نفسه، المجلد الأول (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II))، الجزء الأول.

(٥) المرجع نفسه، الفرع المعنون "المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة"، الفقرة ١٥.

٢ - **تقرر** مواصلة اتخاذ خطوات عملية لبذل جهود منتظمة وتدرجية ترمي إلى تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١) والفقرتين ٣ و ٤ (ج) من المقرر المتعلق بمبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥^(٢)؛

٣ - **تدعو** جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى اتخاذ خطوات عملية، على نحو ما اتفق عليه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، تفضي إلى نزع السلاح النووي على نحو يعزز الاستقرار الدولي، وإلى القيام بما يلي استناداً إلى مبدأ الأمن غير المنقوص للجميع:

(أ) بذل مزيد من الجهود بقصد الحد من ترساناتها النووية من طرف واحد؛

(ب) زيادة الشفافية فيما يتصل بقدراتها في مجال الأسلحة النووية وتنفيذ الاتفاقات عملاً بالمادة السادسة من المعاهدة وكإجراء طوعي لبناء الثقة لدعم مواصلة التقدم صوب نزع السلاح النووي؛

(ج) مواصلة تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية، على أساس مبادرات انفرادية وكجزء لا يتجزأ من عملية تخفيض الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي؛

(د) اتخاذ تدابير ملموسة ومتفق عليها لزيادة خفض الوضع التشغيلي لمنظومات الأسلحة النووية؛

(هـ) تقليص دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية بقصد تقليل خطر استخدام هذه الأسلحة في يوم ما إلى أدنى حد وبقصد تيسير عملية إزالتها إزالة تامة؛

(و) المشاركة في أقرب وقت ممكن في العملية الرامية إلى الإزالة التامة لأسلحتها النووية؛

٤ - **تلاحظ** أنه تم الاتفاق في مؤتمري استعراض المعاهدة في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٠ على أن تقديم الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية ملزمة قانوناً إلى الدول الأطراف في المعاهدة غير الحائزة لهذه الأسلحة من شأنه أن يعزز نظام منع الانتشار النووي؛

٥ - **تحث** الدول الأطراف في المعاهدة على متابعة تنفيذ الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتعهد بها بموجب المعاهدة والمتفق عليها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠، في إطار مؤتمرات الاستعراض ولجانها التحضيرية؛

٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".